

2 - مُسَنَّدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وبالإسناد، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنِيِّ الْمُوصَلِيِّ .

1/140 - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَرَّأَيْنَا الْهَلَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ، فَرَأَيْتُهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي. ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَنْسِ. قَالَ: يَقُولُ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: قَوْلَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَرُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَجْعِلُوا فِي بَيْتِهِمْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا». [م (الحديث: 2873)، س (الحديث: 109/4)، حم (الحديث: 1/26) و(الحديث: 27/1)].

2/141 - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، يَحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَائِيِّ، فَقَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامِي فِيكُمْ الْيَوْمَ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبَ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّهَادَةِ لَا يُسْأَلُهَا، وَيَخْلِفُ عَلَى النِّمِينِ لَا يُسْأَلُهَا، فَمَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، فَلَا يَخْلُوقُ أَحَدُكُمْ بِأَمْرَاءٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا. مَنْ سَرَّتَهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ». [ت (الحديث: 2165)، ق (الحديث: 2363)، حم (الحديث: 26/1)].

3/142 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامِي فِيكُمْ الْيَوْمَ فَقَالَ: «أَلَا أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

4/143 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ زَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا فَقَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبَ حَتَّى يَخْلِفَ

الرَّجُلُ عَلَى النِّجْمِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَحْلَفَ، وَيَشْهَدَ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ عَلَيْهَا، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنَالَ مِنْكُمْ بُخْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ. أَلَا لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ نَالَهُمَا الشَّيْطَانُ، أَلَا وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَسْوُؤُهُ سَيِّئُهُ وَتَسْرُهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

5/144 - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْبُدِ الزُّمَّانِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَى عَلِيٌّ رَجُلًا فَقِيلَ: مَا أَفْطَرُ مُذْ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ»، شَكََّ غَيْلَانُ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ غَضَبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَوْمٌ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمٌ يَوْمٌ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمٌ يَوْمٌ وَإِفْطَارُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمٌ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وَلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمَ أَنْزَلَ عَلَيَّ التُّبُوءَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمٌ يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: «أَخَذَهُمَا يَكْفُرُ»، وَقَالَ: «الْآخِرُ مَا قَبْلُهَا أَوْ مَا بَعْدَهَا» شَكََّ أَبُو هَلَالٍ. [م (الحدِيث: 1162)، س (الحدِيث: 207/4) و(الحدِيث: 209/4)، ق (الحدِيث: 1713)، ح (الحدِيث: 5/297)].

6/145 - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّتْ أُخْرَى فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرٌّ. فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: قُلْتُ: مَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثَلَاثَةٌ». قُلْنَا: وَاِثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاِثْنَانِ». ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [ح (الحدِيث: 1368)، ت (الحدِيث: 1059)، س (الحدِيث: 51/4)، ق (الحدِيث: 1491)، ح (الحدِيث: 12/1) و(الحدِيث: 22/1) و(الحدِيث: 30/1) و(الحدِيث: 45/1) و(الحدِيث: 46/1)].

7/146 - حَدَّثَنَا هَدِيبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا لَا تُخْذَعُوا عَنِ الرَّجْمِ، أَلَا لَا تُخْذَعُوا عَنِ الرَّجْمِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِمَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجِمَ، وَرَجِمْتُ، وَإِنَّهُ يَكُونُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالسُّفَاعَةِ، وَبِالدَّجَالِ، وَيَقُومُ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا مَحَسَّتْهُمْ أَوْ امْتَحَسُوا. [د (الحدِيث: 179/2)، ط (الحدِيث: 8)].

8/147 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزَحْمِيهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ قُتَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ عُمَرُ مِنْ أَحِبِّهِمْ إِلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ

الشمس. [م (الحديث: 826)، د (الحديث: 1276)، ت (الحديث: 183)، س (الحديث: 277/1)].

9/148 - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُضْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُسَائِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: نِكِلْتِكَ أُمَّكَ عَمْرًا! سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. فَحَرَكْتُ بَعِيرِي وَتَقَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ، فَلَمْ أَنْشُبْ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يُنَادِي، فَأَتَيْتُ، قُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِي قُرْءَانٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿٢﴾﴾ [الفتح: ١، ٢]. [خ (الحديث: 4177) و(الحديث: 4833) و(الحديث: 5012)، ت (الحديث: 3262)].

10/149 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلِقَانِيُّ وَالْقَوَارِيرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ. سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رَبًّا لِأَهَاءِ وَهَاءِ، وَالشُّعِيرُ بِالشُّعَيْرِ رَبًّا لِأَهَاءِ وَهَاءِ» وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: «وَالثَّمَرُ بِالثَّمَرِ رَبًّا لِأَهَاءِ وَهَاءِ»، وَفِيهِ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [خ (الحديث: 2134)، م (الحديث: 1586)، ت (الحديث: 1243)، س (الحديث: 273/7)، ق (الحديث: 2259)، ح (الحديث: 24/1)، ط (الحديث: 38)].

11/150 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْدٍ مَوْلَى الزُّهْرِيِّينَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ، أَمَّا يَوْمُ الْفِطْرِ فَيَطْرُقُكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا يَوْمُ الْأَضْحَى، فَكُلُوا مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ. لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا. [خ (الحديث: 1990)، م (الحديث: 1137)، د (الحديث: 2416)، ت (الحديث: 771)، ق (الحديث: 1722)، ح (الحديث: 24/1)، ط (الحديث: 38)].

12/151 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ، صَعِدَ عُمَرُ الْمِنْبَرَ وَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنَ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: الرَّجْمُ حَقٌّ لِلْمُخْصَنِ إِذَا كَانَتْ بَيِّنَةٌ، أَوْ حَمْلٌ، أَوْ اعْتِرَافٌ. وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا مَعَهُ وَبَعْدَهُ. [خ (الحديث: 6829)، و(الحديث: 6830)، م (الحديث: 1691)، د (الحديث: 4418)، ت (الحديث: 1432)، ق (الحديث: 2553)، ح (الحديث: 40/1)، دي (الحديث: 179/2)].

13/152 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ: أَمَّا يَوْمُ

الأضحى، فتأكلون من نُسُكِكُمْ، وأما يومَ الفِطْرِ ففِطْرُكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ. قَالَ: وشَهِدْتُهُ معَ عِثْمَانَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يَجْتَمِعُ فِيهِ عِيدَانِ، مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَقَدْ أَذِنَّا لَهُ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ فَلْيَرْجِعْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمُكَّتْ فَلْيَمُكَّتْ. ثُمَّ شَهِدْتُهَا مَعَ عَلِيٍّ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ وَقَالَ: لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ نُسُكِهِ فَوْقَ ثَلَاثٍ. [خ (الحدِيث: 5571) و(الحدِيث: 5572) و(الحدِيث: 5573)].

14/153 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ القَوَارِيرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظُرْتُ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَلَكِنْ قُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». [خ (الحدِيث: 3445) و(الحدِيث: 6829)، حَم (الحدِيث: 23/1) و(الحدِيث: 24/1) و(الحدِيث: 27/1) و(الحدِيث: 55/1)، دِي (الحدِيث: 320/2)].

15/154 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ الثَّرَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ». [خ (الحدِيث: 900)، م (الحدِيث: 442)، د (الحدِيث: 566)].

16/155 - حَدَّثَنَا القَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ القَطَّانِ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَمِيَّةَ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهَا عَلَيْهِ». [س (الحدِيث: 15/4)].

17/156 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قُتَادَةُ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حَدَّثَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَمِيَّةَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا مَا نَبِيحٌ عَلَيْهِ». [خ (الحدِيث: 1292)، م (الحدِيث: 927)].

18/157 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قُتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَمِيَّةَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا مَا نَبِيحٌ عَلَيْهِ، أَوْ مَا بُكِيَ عَلَيْهِ». [خ (الحدِيث: 1292)، م (الحدِيث: 927)، ت (الحدِيث: 1002)، س (الحدِيث: 16/4 - 17)، ق (الحدِيث: 1593)، حَم (الحدِيث: 26/1) و(الحدِيث: 36/1)].

19/158 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ القَطَّانِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَمِيَّةُ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهَا عَلَيْهِ».

20/159 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ القَطَّانِ، عَنِ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قُتَادَةُ، عَنِ أَبِي العَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ - وَأَعْجَبَهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [ق (الحدِيث: 1250)، حَم (الحدِيث: 50/1)].

21/160 - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فَقَالَ: «أَنْبِئُونِي بِأَفْضَلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِيْمَانًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَلَائِكَةُ. قَالَ: «هُمْ كَذَلِكَ، وَيَحِقُّ لَهُمْ ذَلِكَ، وَمَا يَمْنَعُهُمْ وَقَدْ أَنْزَلَهُمُ اللَّهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي أَنْزَلَهُمْ بِهَا؟ بَلْ غَيْرُهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَالنَّبِيُّ، قَالَ: «هُمْ كَذَلِكَ، وَيَحِقُّ لَهُمْ، وَمَا يَمْنَعُهُمْ، وَقَدْ أَنْزَلَهُمُ اللَّهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي أَنْزَلَهُمْ بِهَا؟ بَلْ غَيْرُهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشُّهَدَاءُ الَّذِينَ اسْتَشْهَدُوا مَعَ الْأَعْدَاءِ. قَالَ: «هُمْ كَذَلِكَ، وَيَحِقُّ لَهُمْ، وَمَا يَمْنَعُهُمْ، وَقَدْ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِالشَّهَادَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ؟ بَلْ غَيْرُهُمْ». قَالُوا: فَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَقْوَامٌ فِي أَضْلاِبِ الرِّجَالِ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي، يُؤْمِنُونَ بِي، وَلَمْ يَرَوْني، وَيُصَدِّقُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني، يَجِدُونَ الْوَرَقَ الْمُعْلَقَ فَيَعْمَلُونَ بِمَا فِيهِ، فَهَؤُلَاءِ أَفْضَلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِيْمَانًا».

22/161 - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الدَّرَاوَزِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَخْبَرْتُكُمْ بِخِيَارِ أُمَّتِكُمْ مِنْ شِرَارِهِمْ؟ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيَدْعُونَ لَكُمْ وَتَدْعُونَ لَهُمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ». [م (الحديث: 1855)، ت (الحديث: 2264)، حم (الحديث: 24/6) و(الحديث: 28/6)، دي (الحديث: 324/2)].

23/162 - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ عُمَرُ لِأَسَامَةَ أَكْثَرَ مِمَّا فَرَضَ لِي فَقُلْتُ: إِنَّمَا هَجَرْتِي وَهَجَرَةَ أُسَامَةَ وَاحِدَةً فَقَالَ: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، وَإِنَّمَا هَاجَرَ بِكَ أَبُوكَ. [ت (الحديث: 3815)].

24/163 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ. [م (الحديث: 1479)].

25/164 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سِمَاكِ أَبِي زُمَيْلِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اغْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ إِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصِيِّ وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ. قَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: لِأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ النَّيَّامَ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا لِي وَلَكَ يَا بِنْتَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا حَفْصَةُ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُجِبُّكَ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ. فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِي، فِي الْمَشْرُبَةِ. فَدَخَلْتُ إِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أَشْكَفَةِ الْمَشْرُبَةِ مُدَلَّ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَسْبٍ، وَهُوَ جِدَعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَنَحِدُرُ، فَنادَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رِبَاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَتَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. فَقُلْتُ: يَا رِبَاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَتَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رِبَاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رِبَاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ، وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا. وَرَفَعْتُ صَوْتِي فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَيْنَ أَتَدْنُهُ. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ، فَجَلَسْتُ إِذَا بِبَصْرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَا بِقَبْضَةِ مِنْ شَعِيرِ نَحْوِ الصَّاعِ، وَمِثْلُهَا قَرَطًا فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ. قَالَ: فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَايَ قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَتَرَ فِي جَنِبِكَ؟ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى؟ وَذَلِكَ قَبِضٌ وَكِسْرٌ فِي الثَّمَارِ وَالْإِثَارِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ؟ قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، حِينَ دَخَلْتُ، وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأَنِ النِّسَاءِ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ، وَجِبْرِيلُ، وَمِيكَائِيلُ، وَأَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ، وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ، وَأَخَمَدُ اللَّهُ بِكَلَامِ إِلَّا رَجَوْتُ أَنَّ اللَّهَ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ. قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةُ التَّخْيِيرِ: ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤٤﴾ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ ﴿٤٥﴾﴾ [التحریم: ٤، ٥]. وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَحَفْصَةُ تَظَاهِرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «لَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحِصَاةِ وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، فَأَنْزَلَ فَأَخْبِرَهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ» فَلَمْ أَزَلْ أَحَدُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ الْغَضَبَ عَن وَجْهِهِ وَحَتَّى كَشَرَ فَضْحَكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْرًا ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلْتُ أَتَشَبَّتُ بِالْجِدَعِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ بِيَدِهِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْغُرْفَةِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا؟ قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ»، فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَتَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ نِسَاءَهُ قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿٨٣﴾﴾ [النساء: ٨٣]. فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي اسْتَنْبَطْتُ ذَاكَ الْأَمْرَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّخْيِيرِ. [خ (الحديث: 89)، و(الحديث: 2468)، م (الحديث: 1479)، ت (الحديث: 3318)، س (الحديث: 137/4)، ح (الحديث: 33/1)].

26/165 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ». [م (الحديث: 1169)، ت (الحديث: 792)].

27/166 - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فَرَسًا قَدْ كَانَ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَهَاؤُهَا عَنْهَا. [خ (الحديث: 1490)، م (الحديث: 1620)، د (الحديث: 1593)، ت (الحديث: 668)، س (الحديث: 108/5)، 109، حم (الحديث: 25/1) و(الحديث: 40/1) و(الحديث: 54/1)، ط (الحديث: 50)].

28/167 - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قُلْتَ لِي: «إِنَّ خَيْرًا لَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا؟» قَالَ: «إِنَّمَا ذَاكَ أَنْ تَسْأَلَ، وَمَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَكَ اللَّهُ». [خ (الحديث: 716)، م (الحديث: 1045)، س (الحديث: 105/5)، حم (الحديث: 21/1)، ط (الحديث: 9)، دي (الحديث: 388/1)].

29/168 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَتَرَا».

30/169 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقِيْتُ عُمَرَ، وَهُوَ بِالْمُوسِمِ، فَنَادَيْتُهُ مِنْ وَرَاءِ الْفُسْطَاطِ أَلَا إِنِّي فُلَانُ ابْنِ فُلَانِ الْجَزْمِيِّ وَإِنَّ ابْنَ أُخْتِ لَنَا، لَهُ أَخٌ عَانٍ فِي بَنِي فُلَانٍ، وَقَدْ عَرَضْنَا عَلَيْهِ فَرِيضَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى، قَالَ: فَرَفَعَ عُمَرُ جَانِبَ الْفُسْطَاطِ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ صَاحِبَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ هُوَ ذَاكَ. قَالَ: انْطَلِقَا بِهِ حَتَّى يُنْقَدَ لَكُمْ قَضِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الْقَضِيَّةَ أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ.

31/170 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَسْحِ فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْمَسْحِ عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ، إِذَا لَبَسَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ.

32/171 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ وَلِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. [خ (الحديث: 206)، م (الحديث: 274)، و(الحديث: 276)، س (الحديث: 83/1، 84)، ق (الحديث: 255)، حم (الحديث: 96/1، 100، 113، 118، 120، 133، 149)، دي (الحديث: 181/1)].

33/172 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

قال: دَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَكَ؟ إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكَ مَرَّةً، ثُمَّ رَاجَعَكَ مِنْ أَجْلِي، وَاللَّهِ لَنْ كَانَ طَلَّقَكَ مَرَّةً أُخْرَى لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا.

34/173 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا. [د (الحديث: 2283)، ق (الحديث: 2016)، دي (الحديث: 160/2، 161)]

35/174 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

36/175 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَذْكُرُ أَهْلَ مَقْبَرَةِ يَوْمًا، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهَا فَأَثَرَتِ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «أَهْلُ مَقْبَرَةٍ شُهَدَاءُ عَسْقَلَانَ، يُزْفُونَ إِلَى الْجَنَّةِ كَمَا تُزْفُ الْعُرُوسُ إِلَى زَوْجِهَا».

37/176 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُلْتَبُّ حِمَارًا، وَكَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعُكَّةَ مِنَ السَّمْنِ وَالْعُكَّةَ مِنَ الْعَسَلِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا يَتَقَاضَاهُ جَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ هَذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ، فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ وَيَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَى. فَجِيءَ بِهِ يَوْمًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَقَالَ رَجُلٌ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَلْعَنُوهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [خ (الحديث: 6780)]

38/177 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ بَرَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

39/178 - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ الْمُتَظَاهِرَتَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ».

40/179 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قُتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ مَا نَبِحَ عَلَيْهِ، أَوْ بُكِيَ عَلَيْهِ».

41/180 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدٍ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ:

«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضوءَ وَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ». [م (الحديث: 234)، د (الحديث: 169) و(الحديث: 170)، حم (الحديث: 19/1)، و(الحديث: 153/1) و(الحديث: 145/4، 146)، دي (الحديث: 182/1)].

42/181 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ: فِيْمَ اقْتِصَارِ النَّاسِ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ؟ وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101] فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَهُ». [م (الحديث: 686)، د (الحديث: 1199)، و(الحديث: 1200)، ت (الحديث: 3034)، س (الحديث: 116/3)، ق (الحديث: 1065)، حم (الحديث: 36/1)، دي (الحديث: 354/1)].

43/182 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَةَ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّكْنِ الثَّالِثِ، وَمِمَّا يَلِي الْحَجَرَ، أَوْ الْحَجَرَاتِ الَّتِي تَلِي الْبَابَ، أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِأَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ مُسْتَلِمَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَاثْنُذْ عَنْكَ فَإِنَّ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. [حم (الحديث: 37/1، 45)].

44/183 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا غَنْدَرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. [م (الحديث: 2978)، ق (الحديث: 4146)، حم (الحديث: 24/1)].

45/184 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا قُتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكَمَا تَقَرَّنِي نَفْرَةً أَوْ نَفْرَتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا لِحُضُورِ أَجْلِي، وَإِنْ أَقْوَامًا يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَخْلَفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ، وَلَا خِلَافَتَهُ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا صَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَأَوْلَانِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفَّارُ الضَّلَالُ، فَإِنْ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ سُورِي بَيْنَ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوقِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ إِلَيَّ مِنَ الْكَلَالَةِ، وَمَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَعْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَعْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِأَضْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ لِي: «يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّنِيفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟ وَإِنِّي إِنْ أَحْسَ أَقْضِي فِيهِ بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ

يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ». ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ فَإِنَّمَا بَعَثْتَهُمْ لِيُعَلِّمُوهُمْ دِينَهُمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَيَقْسِمُوا لَهُمْ فَيُنْهَمُوا، وَيَزْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ مِنْ أَمْرِهِمْ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ: هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ مِنَ الرَّجُلِ رِيحَهُمَا فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِثْهُمَا طَبْخًا. [م (الحديث: 567)، ق (الحديث: 1014)، حم (الحديث: 15/1، 27، 48)].

46/185 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْحِجَاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَوَاتِكِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَتَاهُ الْأَعْرَابِيُّ بِأَرْزَبٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، جَاءَ بِهَا الْأَعْرَابِيُّ فَذُ نَظَفَهَا وَصَنَعَهَا يُهْدِيهَا لِرَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمِي، فَأَكَلْتُ الْقَوْمَ وَلَمْ يَأْكُلِ الْأَعْرَابِيُّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَأْكُلُ؟» قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: «فَهَلَّا الْبَيْضُ؟». [حم (الحديث: 31/1)، س (الحديث: 196/7)].

47/186 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِئٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دِجَاجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [س (الحديث: 146/7)].

48/187 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ تَوَاضَعَ لِي هَكَذَا - وَأَمَالَ يَزِيدُ بِكَفِّهِ إِلَى الْأَرْضِ - رَفَعْتُهُ هَكَذَا»، وَأَشَارَ يَزِيدُ بِبَطْنِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ. [حم (الحديث: 44/1)].

49/188 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: فِيمَ الرُّمْلَانُ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ، وَقَدْ أَطَأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَنَفَى الشِّرْكَ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ نَدَعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟. [د (الحديث: 1887)، ق (الحديث: 2952)، حم (الحديث: 45/1)].

50/189 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لِأَقْتَبُكَ وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا. [خ (الحديث: 1597)، م (الحديث: 1270)، د (الحديث: 1873)، س (الحديث: 227/5)، ق (الحديث: 2943)، حم (الحديث: 21/1) و(الحديث: 54/1)، دي (الحديث: 52/2 - 53)].

51/190 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُجَمِّرُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ جُمُعَةٍ.

52/191 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً، وَهِيَ حَائِضٌ فَاسْتَفْتَى عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مُرْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ، فَإِذَا حَاضَتْ حَيْضَةً أُخْرَى وَطَهَّرَتْ، إِنْ شَاءَ فَلْيَطْلُقْهَا قَبْلَ أَنْ يَجَامِعَهَا، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَمْسِكْهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النَّسَاءُ». [بخ (الحديث: 5251)، و(الحديث: 5252)، م (الحديث: 1471)، د (الحديث: 2179)، س (الحديث: 137/6، 138)، ق (الحديث: 2019)، ط (الحديث: 53)، دي (الحديث: 160/2)].

53/192 - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ قَدْ سَمَّاهُ، وَنَسِيَ عَوْفُ اسْمَهُ، وَقَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِبَعْضِ جُلُوسَاتِهِ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصِفُ الْإِسْلَامَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا، ثُمَّ نَيْيًّا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا، ثُمَّ بَازِلًا» فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا بَعْدَ الْبُزُولِ إِلَّا التَّقْصَانُ. [حم (الحديث: 52/5)].

54/193 - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَفْرَأَ الْفُرَّانَ رَطْبًا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَفْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». [ق (الحديث: 138)، حم (الحديث: 7/1، 445، 454)].

55/194 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: وَالْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، وَهُوَ بَعْرَفَةٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جِئْتُ مِنَ الْكُوفَةِ وَتَرَكْتُ رَجُلًا يُمْلِي الْمَصَاحِفَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. قَالَ: فَغَضِبَ عُمَرُ وَانْتَفَخَ حَتَّى كَادَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ الرَّحْلِ، فَقَالَ: وَيَحْكُ؟ مَنْ هُوَ؟ قَالَ: فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. فَمَا زَالَ عُمَرُ يُطْفِئُ وَيَسْتُرُ عَنْهُ الْأَعْضَبَ حَتَّى عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا. فَقَالَ: وَيَحْكُ! وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ بِقِيٍّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ هُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، وَسَأَحَدُكَ عَنْ ذَلِكَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ يَسْمُرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَةَ كَذَلِكَ فِي أَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّهُ سَمَرَ عِنْدَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَنَحْنُ نَمْشِي مَعَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَتَهُ، فَلَمَّا كُنَّا أَنْ نَعْرِفَ الرَّجُلَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَفْرَأَ الْفُرَّانَ رَطْبًا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَفْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَلْ تُغْطَهُ» فَقَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا غُدُونَ إِلَيْهِ

فَلَا بُشْرَةَ، قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ لِأُبَشِّرُهُ، فَوَجَدْتُ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ فَبَشَّرَهُ، وَلَا وَاللَّهِ مَا سَابَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ. [حم (الحديث: 38/1)].

56/195 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلُقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ وَهُوَ واقِفٌ بِعَرَفَةَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ خَيْثَمَةَ، وَلَا قَيْسَ بْنِ مِرْوَانَ.

57/196 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، قَالَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَرَى أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهُ وَمَا عِنْدَهُ، فَيُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّ قَوْمًا قَرَوْهُ يُرِيدُونَ بِهِ النَّاسَ وَيُرِيدُونَ بِهِ الدُّنْيَا، أَلَا فَارِيدُوا اللَّهَ بِأَعْمَالِكُمْ، أَلَا إِنَّا إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ نَزَلَ الْوَحْيُ وَإِذَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَإِذْ بَيَّنَّنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، فَقَدْ انْقَطَعَ الْوَحْيُ وَذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ، أَلَا مَنْ رَأَيْنَا مِنْهُ خَيْرًا ظَنَّنَّا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْنَا، وَمَنْ رَأَيْنَا بِهِ شَرًّا ظَنَّنَّا بِهِ شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْنَا، سَرَّائِرُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ، أَلَا إِنِّي إِنَّمَا أَبْعَثُ عَمَلِي لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ، وَلِيُعَلِّمُوكُمْ سُنَّتَكُمْ، وَلَا أَبْعَثُهُمْ لِيَضْرِبُوا ظُهُورَكُمْ، وَلَا لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، أَلَا فَمَنْ رَآهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَا يُفْضِنُكُمْ مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتَ عَامِلًا مِنْ عَمَّاكَ فَأَدَّبَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ رِعْيَتِهِ فَضْرَبَهُ، إِنَّكَ لَمُقْصَصُهُ مِنْهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ. وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَا يُفْضِنُ مِنْهُ، أَلَا أَقِصُّ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ؟ أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَنُذِلُّوهُمْ، وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكْفَرُوهُمْ، وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ فَتَقْتُلُوهُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهُمْ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ. [س (الحديث: 34/8)، حم (الحديث: 41/1)].

58/197 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَهُ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَةٍ عَنِ الْمَرَاتِينِ اللَّئِينَ تَظَاهَرْتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ لَا أَجْتَرِيءُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَكُنَّا بِمَرِّ ظَهْرَانَ. فَذَهَبَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ: اثْنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ الْمَرَاتَانِ؟ فَمَا أَتَمَمْتَ كَلَامِي، حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. [حم (الحديث: 48/1)].

59/198 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ وَالْقَوَارِيرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ مَتَابَعَةَ مَا بَيْنَهُمَا تَنْفِي الْفَقْرَ وَالذُّبُونَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتِ الْحَدِيدِ». [ت (الحديث: 810)، س (الحديث: 115/5)، ق (الحديث: 2887)، حم (الحديث: 25/1)].

60/199 - حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عِيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ». [ق (الحديث: 2005)].

61/200 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَاعَ سَمُرَةَ خَمْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعَوْهَا وَأَكَلُوا أَمَانَهَا؟». [خ (الحديث : 2223)، م (الحديث : 1582)، س (الحديث : 177/7)، حم (الحديث : 25/1)، دي (الحديث : 115/2)].

62/201 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَبَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ، وَسَرَتْهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ الْمُؤْمِنُ». [ت (الحديث : 2165)، حم (الحديث : 19/1)].

63/202 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ قَالَ: «فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

64/203 - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: وَلَا أَرَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ رَفَعَهُ، إِنَّهُ حَكَمَ فِي الضُّبُعِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمِ بَشَاءً، وَفِي الْأَرْزَبِ عَنَّا، وَفِي الْيَزْبُوعِ جَفْرَةً، وَفِي الظَّنْبِيِّ كَبْشًا. [ط (الحديث : 239)].

65/204 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمِ الطَّوِيلِ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ عُلًّا فَاضْرِبُوهُ وَأَخْرِقُوا مَتَاعَهُ». قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى مَسْلَمَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَأَخَذَتْ رَجُلًا قَدْ عُلَّ، فَدَعَا سَالِمًا، فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَأَخْرَقَ مَتَاعَهُ، وَوَجَدَ فِي مَتَاعِهِ مُضْحَفًا، فَقَوْمَ الْمُضْحَفِ وَتَصَدَّقَ بِقِيمَتِهِ. [د (الحديث : 2713)، ت (الحديث : 1461)، حم (الحديث : 22/1)].

66/205 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَصِينٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَالَ: لَيْشْهَدُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوهُ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَإِنْ أَصَابَتْ سَعْدًا وَإِلَّا فَلَيْسْتَ بِنَبِيِّهِ بَعْدِي، فَإِنِّي لَمْ أَنْزِعْهُ مِنْ ضَعْفٍ وَلَا خِيَانَةٍ. [خ (الحديث : 3700)].

67/206 - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ قَالَ: فَأَثْنُوا عَلَيْهِ خَيْرًا فَقَالَ: رَاهِبٌ وَرَاغِبٌ قَالُوا: أَوْ لَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا؟ لَوْ دِدْتُ أَنْ حَظِي مِنْكُمْ الْكَفَافُ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي. ثُمَّ قَالَ: إِنْ اسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَإِنْ أَتْرَكْتُمْ فَقَدْ تَرَكْتُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ

عبد الله بن عمر: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ غَيَّرَ مُسْتَخْلِفًا. [م (الحديث: 1823)، د (الحديث: 2939)، ت (الحديث: 2226)، حم (الحديث: 43/1)].

68/207 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبَانَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ». [م (الحديث: 2020)، د (الحديث: 3776)، ت (الحديث: 1799)، ق (الحديث: 3266)، ط (الحديث: 6)، دي (الحديث: 96/2، 97)].

69/208 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: اضْطَرَفَ مِنِّي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَرَقًا بِدَهَبٍ، فَقَالَ: أَنْظِرْنَا حَتَّى تَأْتِي غَلَّتْنَا مِنَ الْغَابَةِ. فَسَمِعَهُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَقُولُ. قَالَ: فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تُؤْفِيَهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الدَّهَبُ بِالْوَرِقِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالزَّرِّ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

70/209 - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَاعَ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِئَةَ دِينَارٍ بِوَرَقٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مِثْلُهَا فِي يَدِهِ، قُلْتُ: مَا لِي مَا لَ حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ صَبِغَتِي مِنَ الْغَابَةِ. فَقَالَ: لَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الدَّهَبُ بِالْفِضَّةِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

71/210 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ ابْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَدَّمَ عُمَرَ فَاسْتَقْبَلَهُ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَيْدٍ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى قَامَ فِي الْعَرِزِ، فَقَالَ: أَسْتَخْلِفُ عَلَى آلِ اللَّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَيْدٍ؟ قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُهُ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَفْقَهُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ، فَتَوَاضَعَ لَهَا عُمَرُ حَتَّى أَطْمَأَنَّ عَلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ: لَيْسَ قُلْتُ ذَلِكَ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَرْفَعُ بِهَذَا الدِّينِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ». [م (الحديث: 817)، ق (الحديث: 218)، حم (الحديث: 1/35)، دي (الحديث: 443/2)].

72/211 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى مَكَّةَ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَمِيرُ مَكَّةَ نَافِعُ بْنُ عُلْقَمَةَ - وَسَمِّيَ بِعَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ: نَافِعٌ - فَقَالَ: مَنْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى مَكَّةَ؟ قَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِيزَيْدٍ. قَالَ: عَمَدَتْ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي فَاسْتَخْلَفْتَهُ عَلَى مَنْ بَهَا مِنْ قُرَيْشٍ وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَجَدْتُهُ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَكَّةَ

أَرْضٌ مُخْتَصِرَةٌ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ يَسْمَعُوا كِتَابَ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ حَسَنِ الْقِرَاءَةِ. قَالَ: نِعْمَ مَا رَأَيْتَ، إِنَّ اللَّهَ يَزْفَعُ بِالْقُرْآنِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِالْقُرْآنِ أَقْوَامًا، وَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزٍ يَمُنُّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِالْقُرْآنِ.

73/212 - حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَبْرُكِ بْنِ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَصْفَرِ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ رَجُلًا مِنْ قَرْنٍ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ مِنَ التَّابِعِينَ، فَخَرَجَ بِهِ وَصَّحَّ، فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَهُ عَنْهُ فَأَذْهَبَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مِنْهُ مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ، فَتَرَكَ لَهُ مِنْهُ مَا يَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا يَلْزُمُ الْمَسْجِدَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ ابْنُ عَمِّ لَهْ يَلْزُمُ السُّلْطَانَ، يَوْلَعُ بِهِ، فَإِنْ رَأَاهُ مَعَ قَوْمٍ أَغْنِيَاءَ قَالَ: مَا هُوَ إِلَّا يَسْتَأْجِلُهُمْ. وَإِنْ رَأَاهُ مَعَ قَوْمٍ فَقَرَاءَ قَالَ: مَا هُوَ إِلَّا يَخْدَعُهُمْ. وَأُوَيْسُ لَا يَقُولُ فِي ابْنِ عَمِّهِ إِلَّا خَيْرًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا مَرَّ بِهِ اسْتَتَرَ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَأْتِمَ فِي سَبِّهِ. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْأَلُ الْوَفُودَ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ مِنَ الْكُوفَةِ: هَلْ تَعْرِفُونَ أُوَيْسَ بْنَ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَقَدِمَ وَقَدَّمَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فِيهِمْ ابْنُ عَمِّهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُونَ أُوَيْسَ بْنَ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ؟ قَالَ ابْنُ عَمِّهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ ابْنُ عَمِّي، هُوَ رَجُلٌ نَذَلَ فَايَسِدَ لَمْ يَبْلُغْ مَا إِنْ تَعْرِفُهُ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَيْلَكَ هَلَكْتَ، وَيْلَكَ هَلَكْتَ، إِذَا أَتَيْتَهُ فَأَقْرَبْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَمُرَّةً فَلْيَقِدْ إِلَيَّ. فَقَدِمَ الْكُوفَةَ، فَلَمَّا يَضَعُ ثِيَابَ سَفَرِهِ عَنْهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ. قَالَ: قَرَأْتُ أُوَيْسًا فَلَمَّ بِهِ. فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا بَنَ عَمِّي، قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا بَنَ عَمِّ، قَالَ: وَأَنْتَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ. قَالَ: وَمَنْ ذَكَرَنِي لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: هُوَ ذَكَرَكَ وَأَمَرْنَا أَنْ نَبْلُغَكَ أَنْ تَقِدَ إِلَيْهِ. قَالَ: سَمِعَ وَطَاعَةً لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَقَدَ إِلَيْهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتَ الَّذِي خَرَجَ بِكَ وَصَّحَّ فَدَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَهُ عَنْكَ فَأَذْهَبَهُ؟ فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مِنْهُ مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ. فَتَرَكَ لَكَ فِي جَسَدِكَ مَا تَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ. قَالَ: وَمَا أَذْرَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَطَّلَعَ عَلَيَّ هَذَا بَشَرًا، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، يُخْرَجُ بِهِ وَصَّحَّ فَيَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَهُ عَنْهُ، فَيَذْهَبُهُ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ، قَالَ: فَيَدْعُ لَهُ مِنْهُ مَا يَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَذْرَاكَ مِنْكُمْ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ»، فَاسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: وَأَنْتَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ. قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا عُمَرَ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَجُلٌ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ. وَقَالَ آخَرُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا أُوَيْسُ، فَلَمَّا كَثُرُوا عَلَيْهِ انْسَابَ فَذَهَبَ، فَمَا رُئِيَ حَتَّى السَّاعَةِ. [م (الحديث: 2542)، حم (الحديث: 38/1)].

74/213 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِي. قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَتَبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ: فَارْتَدُّوا وَاتَّزَرُّوا وَأَلْقُوا السَّرَاوِيلَ وَانْتَعَلُوا وَأَلْقُوا الْخِصَافَ وَأَزَمُوا الْأَغْرَاضَ وَأَقْطَعُوا الرُّكْبَ وَانْتَزَوْا عَلَى الْخَيْلِ نَزْوًا،

وعليكم بالجرمية والمعدية وإياكم والتنطع، وزري العجم، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا - ثلاث أصابع - أو هكذا - أربع أصابع - . [خ (الحديث: 5829)، م (الحديث: 2069)، حم (الحديث: 43/1)].

75/214 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن عمر قال: إياكم ولباس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لباس الحرير إلا هكذا، ورفع أصابعه السبابة والوسطى.

76/215 - حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ كان بالحجون وهو كئيب حزين، فقال: «اللهم أني اليوم آية لا أبالي من كذبني بعدها من قومي». فنادى شجرة من قبل عقبة أهل المدينة فناداها فجاءت تشق الأرض حتى انتهت إليه، فسلمت عليه، ثم أمرها فذهبت، قال: «ما أبالي من كذبني بعدها من قومي».

77/216 - حدثنا زهير، حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان، قال: قلت لعمر بن الخطاب: كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل مكة؟ قال: صلى ركعتين. [خ (الحديث: 397)، م (الحديث: 1329)، د (الحديث: 2026)، س (الحديث: 33/2 - 34)، ط (الحديث: 202)].

78/217 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا هشيم، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن يعلى بن أمية قال: رأيت عمر بن الخطاب استلم الحجر الأسود وقبله، وقال: إني لأقبلك، وإني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولكن رأيت رسول الله ﷺ قبلك.

79/218 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة. أن عمر قبله - يعني: الحجر - والتزمه، وقال: رأيت أبا القاسم ﷺ بك حفيًا.

80/219 - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة، عن جعفر بن محمد المخزومي، قال: رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه، وقال: رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويسجد عليه. وقال: «رأيت رسول الله ﷺ يفعلهُ».

81/220 - حدثنا زكريا بن يحيى زحمويه الواسطي، حدثنا عمر بن هارون، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وسجد عليه، ثم عاد فقبله وسجد عليه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع.

82/221 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن إدريس، عن حزام بن هشام بن حبيش بن الأشقر الخزاعي قال: سمعت أبي يذكر، أنه رأى عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول: أشهد أنك حجر، ولكني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك.

83/222 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُكْبَى عَلَى رِجْلِ حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهَا شَيْئًا يَزِدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبَةً ثَلَاثَةً. [خ (الحديث: 2468)، حم (الحديث: 34/1)].

84/223 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، عَنِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

85/224 - حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَنَزَّكَ آخِرَ الزَّمَانِ بَيِّنَاتًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ. [خ (الحديث: 2334) و(الحديث: 3125) و(الحديث: 4235) و(الحديث: 4236)، د (الحديث: 3020)، حم (الحديث: 32/1)].

86/225 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَبْلَتِهِ». [خ (الحديث: 2623)، م (الحديث: 1622)، د (الحديث: 3538) و(الحديث: 3539)، س (الحديث: 6/265)، ق (الحديث: 2385)، حم (الحديث: 54/1)].

87/226 - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَثْمَانَ الْكَلَابِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي أُمُّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا عُمَرَ فَقَامَ فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ. قُلْنَا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: فَقَالَ: أَتَبَايَعْتَنِي عَلَى أَنْ لَا تَزْنِينَ، وَلَا تَسْرِقِينَ، وَلَا تَقْتُلِينَ أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَتْ: فَمَدَدْنَا أَيْدِيَنَا مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِهِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْخِيَصَ وَالْعَوَاتِقَ فِي الْعِيدَيْنِ، وَنَهَانَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي نُهَيِّئُ عَنْهُ؟ قَالَتْ: التَّيَاحُ. [م (الحديث: 980)، د (الحديث: 3127)، س (الحديث: 180/3) و(الحديث: 149/7)، ق (الحديث: 1307) و(الحديث: 1308)]، حم (الحديث: 85/5)، دي (الحديث: 377/2)].

88/227 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. عَنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ: تَعَالَ أَقَامِيكَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِصَدَقَةٍ. [خ (الحديث: 4860)، م (الحديث: 1647)، س (الحديث: 7/7)، حم (الحديث: 309/2)].

89/228 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [خ (الحديث: 3744)، م (الحديث: 2419)، ق (الحديث: 136)، حم (الحديث: 3/133، 189، 245، 281)].

90/229 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّابَّةِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ». قَالَ أَبُو هِشَامٍ: هُوَ خَطَاءٌ. [خ (الحديث: 2858) و(الحديث: 5093) و(الحديث: 5753) و(الحديث: 5772)، م (الحديث: 2225)].

91/230 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْعَدُوَّ قَدْ حَضَرَ وَهُمْ شِبَاعٌ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ. فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَلَا تَنْحَرُونَ نَوَاضِحَنَا فَتُطْعِمَهَا النَّاسَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ طَعَامٍ فَلْيَجِيءْ بِهِ». فَجَعَلَ يَجِيءُ بِالْمُدِّ وَالصَّاعِ وَأَكْثَرَ وَأَقْلَى، فَكَانَ جَمِيعُ مَا فِي الْجَيْشِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ صَاعًا. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ وَدَعَا بِالْبِرْكَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا وَلَا تَنْتَهَبُوا». فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ فِي جِرَابِهِ وَفِي غِرَارَتِهِ، وَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْبِطُ كُمَ قَمِيصِهِ فَيَمْلَأُهُ، فَفَرَّغُوا وَالطَّعَامُ كَمَا هُوَ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَأْتِي بِهِمَا عَبْدٌ مُحِقٌّ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ حَرَّ النَّارِ».

92/231 - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ يَعْنِي: ابْنَ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَنْبُوجِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَسْتَقِي مَاءَ لُوضُوئِهِ، فَبَادَرَتْهُ أَسْتَقِي لَهُ فَقَالَ: مَهْ يَا أبا الْجَنْبُوجِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ عُمَرَ يَسْتَقِي مَاءَ لُوضُوئِهِ، فَبَادَرَتْهُ أَسْتَقِي لَهُ، فَقَالَ: مَهْ يَا أبا الْحَسَنِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءَ لُوضُوئِهِ، فَبَادَرَتْهُ أَسْتَقِي لَهُ فَقَالَ: «مَهْ يَا عُمَرَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَشْرَكَنِي فِي طَهُورِي أَحَدٌ». [خ (الحديث: 182)، و(الحديث: 203) و(الحديث: 206) و(الحديث: 363) و(الحديث: 388) و(الحديث: 2918) و(الحديث: 4421) و(الحديث: 5798) و(الحديث: 5799)، م (الحديث: 274)، د (الحديث: 126)، ق (الحديث: 390)].

93/232 - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ نَهَأَكُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا، يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَيَوْمَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ.

94/233 - حَدَّثَنَا هَدِيبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ لَمَّا طُعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ، أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ». [م (الحديث: 927)، حم (الحديث: 39/1)].

95/234 - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِئَةِ دِينَارٍ، قَالَ: فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَتَرَضَيْنَا فِي الصَّرْفِ حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي وَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ، قَالَ: حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ، وَعَمَرَ بَنُ الْخَطَّابِ يَسْمَعُ فَقَالَ عَمْرٌ: لَا وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

96/235 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّهُ قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». [م (الحدِيث: 747)، د (الحدِيث: 1313)، س (الحدِيث: 259/3)، ق (الحدِيث: 1343)، ط (الحدِيث: 3)، دي (الحدِيث: 346/1)].

97/236 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ خَالِي، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَوْمَ الْمَرْجِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَمْنَعُ الَّذِينَ يَنْصَارُونَ مِنْ رَبِيعَةَ عَلَى سَاحِلِ الْفُرَاتِ، مَا تَرَكْتُ عَرَبِيًّا إِلَّا قَتَلْتُهُ أَوْ يُسْلَمَ».

98/237 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالِقَانِي، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَصِينٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: قَالَ عَمْرٌ: - فذكر كلاماً - إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: لَوْ اسْتَخْلَفْتَ؟ فَلَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَيُّهُمْ اسْتَخْلَفُوهُ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي.

99/238 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَبَا عُبَيْدٍ يَعْنِي: مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ. قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ: أَمَّا يَوْمُ الْفِطْرِ فَيُفْطِرُكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ. وَأَمَّا الْأَضْحَى فَاكُلُوا مِنْ لَحْمِ نُسُكِكُمْ.

100/239 - حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّ عَمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْعَطَارِدِ قُبَاءً مِنْ دَبْيَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ». قَالَ: فَأَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلَّةً سِيرَاءً فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَرْسَلْتَ بِهَا، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتُ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِيعَ بِهَا». [خ (الحدِيث: 2104)، م (الحدِيث: 2068)، د (الحدِيث: 1076)، س (الحدِيث: 181/3)، ط (الحدِيث: 18)].

101/240 - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيمَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». [خ (الحدِيث: 2104)].

(1954)، م (الحديث: 1100)، د (الحديث: 2351)، ت (الحديث: 698)، حم (الحديث: 28/1، 35، 48، 54)، دي (الحديث: 7/2).

102/241 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلَاةُ السُّفَرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [س (الحديث: 111/3)، ق (الحديث: 1063) و(الحديث: 1064)، حم (الحديث: 37/1)].

103/242 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ جَبْرِيْلَ أْتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». فَقَالَ جَبْرِيْلُ: صَدَقْتَ. فَتَعَجَّبْنَا مِنْهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ جَبْرِيْلُ أَنَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». [م (الحديث: 8)، د (الحديث: 4695)، س (الحديث: 97/8)، ق (الحديث: 63)، حم (الحديث: 28/1، 51، 52)].

104/243 - حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينِ الْمَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، أَبُونَا آدَمُ أَخْرَجَنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ. فَأَرَاهُ اللَّهُ آدَمَ، فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتَ الَّذِي نَفَخَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: أَنْتَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ رَسُولًا مِنْ خَلْقِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ سَبَقَ مِنْ اللَّهِ الْقَضَاءُ قَبْلِي؟» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». [خ (الحديث: 6614)، م (الحديث: 2652)، د (الحديث: 4702)، حم (الحديث: 314/2)، ط (الحديث: 1)].

105/244 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الزَّمَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنِ الرَّدْذِيِّ بْنِ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ - قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: أَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ رَفَعَهُ - قَالَ: «التَّقَى آدَمُ وَمُوسَى، قَالَ مُوسَى لِآدَمَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ اسْكُنْكَ اللَّهُ جَنَّتَهُ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ. قَالَ آدَمُ لِمُوسَى: أَمَا تَجِدُهُ مَكْتُوبًا؟» قَالَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

106/245 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ وَهَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقَمَرِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ الْجَرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ». [د (الحديث: 4710)، حم (الحديث: 30/1)]

107/246 - حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ.

108/247 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرُ: تَغْدُوا خُمَاصًا وَتَرَوْحُ بِطَانًا». [ت (الحديث: 2344)، ق (الحديث: 4164)، حم (الحديث: 30/1)].

109/248 - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ وَهَبِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». [ج (الحديث: 5585)، م (الحديث: 2001)، د (الحديث: 3682)، ت (الحديث: 1864)، س (الحديث: 298/8)].

110/249 - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عَمَةٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهَنِيِّ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَآ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: «مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ». أَوْ قَالَ: «كَانَ كَمَا وَلَدْتُهُ أُمُّهُ». قَالَ عُقْبَةُ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي أَنْ أَسْمَعَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ تَجَاهِي جَالِسًا: أَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا؟ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبَ مِنْ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِي». قُلْتُ: فَمَا قَالَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتَحَّتْ لَهُ أَبْوَابُ مَنْ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

111/250 - حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَنكَرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الظَّهْرِ فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَ: أَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: «يَا بْنَ الْخَطَّابِ، مَا أَخْرَجَكَ؟» قَالَ: أَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَعَدَ عُمَرُ، وَأَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ بِكُمَا مِنْ قُوَّةٍ فَتَنْطَلِقَانِ إِلَى هَذَا النَّخْلِ فَتَصِيْبَانِ طَعَامًا وَشَرَابًا وَظِلًّا؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِنَا إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ التَّيْهَانِ أَبِي الْهَيْثَمِ الْأَنْصَارِيِّ»، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِينَا فَسَلَّمَ، فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّ الْهَيْثَمَ وَرَاءَ الْبَابِ تَسْمَعُ الْكَلَامَ وَتُرِيدُ أَنْ يَزِيدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْصَرِفَ خَرَجَتْ أُمُّ الْهَيْثَمِ تَسْعَى خَلْفَهُمْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ سَمِعْتُ تَسْلِيمَكَ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تُزِيدَنَا مِنْ سَلَامِكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا وَقَالَ: «أَيُّنَ أَبُو الْهَيْثَمِ مَا أَرَاهُ؟» قَالَتْ: هُوَ قَرِيبٌ، ذَهَبَ يَسْتَعْدِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، أَذْخَلُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي السَّاعَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَسَطَطْتُ لَهُمْ بِسَاطًا تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَجَاءَ أَبُو

الهيثم، وَفَرِحَ بِهِمْ، وَفَرَّتْ عَيْنُهُ بِهِمْ، وَصَعِدَ عَلَى نَخْلَةٍ فَصَرَّمَ لَهُمْ عَذَقًا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَسْبُكَ يَا أبا الهيثم». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْكُلُونَ مِنْ بُسْرِهِ وَمِنْ رُطْبِهِ وَمِنْ تَذَنُوبِهِ، ثُمَّ أَنَا هُمْ بِمَاءٍ فَشَرِبُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا مِنَ التَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ». وَقَامَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَذْبَحَ لَهُمْ شَاةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَاللَّبُونَ» وَقَامَتْ أُمُّ الْهَيْثَمِ تَتَعَجَّنُ لَهُمْ وَتَخْبِزُ، وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رُؤُوسَهُمْ لِلْقَائِلَةِ فَانْتَبَهُوا، وَقَدْ أَذْرَكَ طَعَامَهُمْ، فَوَضَعَ الطَّعَامَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَكَلُوا وَشَبِعُوا وَحَمَدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَدَّتْ عَلَيْهِمْ أُمُّ الْهَيْثَمِ بِقِيَّةِ الْأَعْدَاقِ، فَأَكَلُوا مِنْ رُطْبِهِ وَمِنْ تَذَنُوبِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا لَهُمْ.

112/251 - حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَمْرُومَ بْنَ السَّائِبِ، حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ السَّبَائِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ قَاصِ الْأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَحْدُثُ أَنَّ عَمْرُومَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ تُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ». قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . [د (الحدِيث : 3774)، حَم (الحدِيث : 20/1)، دِي (الحدِيث : 112/2)].

113/252 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّكْرِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارِ الْهَدَلِيِّ، أَنَّ أَبَا يَزِيدَ الْخَوْلَانِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرُومَ بْنَ الْخَطَّابِ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الْإِيمَانِ، لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْيُنُهُمْ هَكَذَا - وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلْنُسُوتُهُ فَلَا أُدْرِي قَلْنُسُوتَهُ عَمْرُومَ أَمْ قَلْنُسُوتَهُ النَّبِيِّ ﷺ - وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الْإِيمَانِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا يُضْرَبُ جِلْدُهُ بِسَوْكِ الطَّلْحِ مِنَ الْجُبْنِ، أَنَاهُ سَهْمٌ عَرَبٍ، فَقَتَلَهُ فَهُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ لَقِيَ الْعَدُوَّ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ». [ت (الحدِيث : 1644)، حَم (الحدِيث : 22/1، 23)].

114/253 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَمْرُومَ أَوْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرَاةِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عَمْرُومَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِجَهَازِهِ فَلَهُ أَجْرُهُ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». [ج (الحدِيث : 2843)، م (الحدِيث : 1895)، د (الحدِيث : 2509)، ق (الحدِيث : 2758)، حَم (الحدِيث : 20/1)].

115/254 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

ابن عمر، عن عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، قَالَ: «فِي بِنْدَرِكَ». [خ (الحديث: 2032)، م (الحديث: 1656)، د (الحديث: 3325)، ت (الحديث: 1539)، س (الحديث: 22/7)، ق (الحديث: 2129)، حم (الحديث: 37/1) و(الحديث: 20/2)، دي (الحديث: 183/2)].

116/255 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَوْصَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - لَعَلَّهُ عَنْ عَمْرٍو - أَنَّهُ حَمَلَ عَلِيَّ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا إِذَا حَمَلْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعْنَاهُ إِلَيْهِ فَوَضَعَهُ حَيْثُ أَرَاهُ اللَّهُ، فَجِئْتُ بِالْفَرَسِ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَوَافَقْتُهُ بَيْعِهَا فِي السُّوقِ، فَأَرَدْتُ أَشْتَرِيهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهَا، وَلَا تَعُدْ فِي شَيْءٍ مِنْ صَدَقَتِكَ». [راجع: (الحديث: 166) و(الحديث: 225)].

117/256 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ قُتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيَّ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: رَأَيْتُ كَأَنَّ دَيْكًا أَحْمَرَ نَفَرَ فِي نَفْرَةٍ أَوْ نَفْرَتَيْنِ، وَلَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا لِيُحْضِرَ أَجْلِي، فَإِنْ عَجَلْ بِي أَمْرٌ فَإِنَّ الْخِلَافَةَ شُورِي فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّنَةِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ نَاسًا سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَنَا قَاتِلُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ، الْكُفَّارُ الضَّلَالُ، وَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ فَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَقْسُمُوا فِيئَتَهُمْ. وَمَا أَعْلَظَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ، أَوْ مَا نَازَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْ آيَةِ الْكَلَالَةِ حَتَّى ضَرَبَ صَدْرِي وَقَالَ: «يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّنِيفِ الَّتِي أَنْزَلْتُ فِي آخِرِ النَّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ﴾ [النساء: 176] وَمَا قُضِيَ فِيهَا بِقَضَاءٍ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرَأُ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ»، هُوَ مَا خَلَا الْأَبَ كَذَا أَحْسَبُ. أَلَا إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ: الْبِصْلُ وَالثُومُ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالرَّجُلِ يُوْجَدُ مِنْهُ رِيحُهُمَا يُخْرِجُ إِلَى الْبَقِيعِ. فَمَنْ كَانَ لَا بُدَّ أَكَلَهُمَا فَلْيَمْتَهُمَا طَبْحًا. [راجع: (الحديث: 184)].

118/257 - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، عن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَذْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ». [راجع: (الحديث: 240)].

119/258 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرَ فَقَالَ: مَا بِالرِّجَالِ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النَّدَاءِ؟ قَالَ عَثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا زِدْتُ، حِينَ سَوِعْتُ النَّدَاءَ، عَلِيٌّ أَنْ تَوَضَّأَتْ ثُمَّ أَقْبَلْتُ. قَالَ عُمَرُ: وَالْوَضُوءُ أَيُّضًا! أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». [خ (الحديث: 882)، م (الحديث: 845)، د (الحديث: 340)، حم

(الحديث : 15/1 ، 29 ، 30 ، 45 ، 46) ، ط (الحديث : 3) .

120/259 - حَدَّثَنَا نصر بن علي بن نصر، حَدَّثَنَا مُسْلِم، عن الدُّجَيْنِ، عن أسلم مولى عمر، عن عمر بن الخطاب عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [حم (الحديث : 1/47)].

121/260 - حَدَّثَنَا سفيان بن وكيع بن الجراح، حَدَّثَنَا أَبِي، عن الدُّجَيْنِ، عن أسلم مولى عمر، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».